الأربعاء 23 شوّال عام 1424 هـ

الموافق 17 ديسمبر سنة 2003 م



السننة الأربعون

الجمهورية الجسزائرية الديمقراطية الشغبتية

إتفاقات دولية ، قوانين ، ومراسيم قرارات وآراء ، مقررات ، مناشير ، إعلانات وبالاغات

· ·			
الإدارة والتّحرير الأمانة العامّة للحكومة 	بلدان خارج دول المغرب العربي	الجزائر تونس المغرب ليبيا موريطانيا	الاشتراك سنو <i>ي</i> ّ
حي البساتين، بئر مراد رايس، ص.ب 376 – الجزائر – محطة	سنة	سنة	
الهاتف : 021.54.35.06 إلى 09 021.65.64.63 الفاكس 021.54.35.12	2675,00 د.ج	1070,00 د.ج	النّسخة الأصليّة
ح.ج.ب 3200-50 الجزائر Télex : 65 180 IMPOF DZ بنك الفلاحة والتّنمية الرّيفيّة 060.300.0007 68 KG حساب العملة الأجنبيّة للمشتركين خارج الوطن بنك الفلاحة والتّنمية الرّيفيّة 660.320.0600.12	5350,00 د.ج تزاد عليها نفقات الإرسال	2140,00 د.ج	النّسخة الأصليّة وترجمتها

ثمن النّسخة الأصليّة 13,50 د.ج ثمن النسخة الأصلية وترجمتها 27,00 د.ج ثمن العدد الصّادر في السّنين السّابقة : حسب التّسعيرة.

وتسلم الفهارس مجّانا للمشتركين.

المطلوب إرفاق لفيفة إرسال الجريدة الأخيرة سواء لتجديد الاشتراكات أو للاحتجاج أو لتغيير العنوان. ثمن النّشر على أساس 60,00 د.ج للسّطر.

فهرس

مراسيم تنظيمية

مرسوم رئاسيّ رقم 03 – 482 مؤرّخ في 19 شوّال عام 1424 الموافق 13 ديسمبر سنة 2003، يتضمّن تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير الدولة
مرسوم رئاسيّ رقم 03 – 483 مؤرّخ في 19 شوّال عام 1424 الموافق 13 ديسمبر سنة 2003، يتضمّن تحويل اعتماد إلى ميزانيّة تسيير وزارة الداخلية والجماعات المحلية
مرسوم رئاسيّ رقم 03 – 484 مؤرّخ في 19 شوّال عام 1424 الموافق 13 ديسمبر سنة 2003، يتضمّن تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة الشؤون الخارجية
مرسوم رئاسيّ رقم 03 – 485 مؤرّخ في 19 شوّال عام 1424 الموافق 13 ديسمبر سنة 2003، يتضمّن تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة العدل
مرسوم رئاسيّ رقم 03 – 486 مؤرّخ في 19 شوّال عام 1424 الموافق 13 ديسمبر سنة 2003، يتضمّن تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة الاتصال والثقافة
مرسوم تنفيذيّ رقم 03 – 487 مؤرّخ في 21 شوّال عام 1424 الموافق 15 ديسمبر سنة 2003، يتضمّن إحداث أبواب ونقل اعتماد في ميزانية تسيير مصالح رئيس الحكومة
مرسوم تنفيذي ّرقم 03 – 488 مؤرّخ في 21 شوال عام 1424 الموافق 15 ديسمبر سنة 2003، يتضمّن نقل اعتماد في ميزانيـة تسيير مصالح رئيس الحكومة
مرسوم تنفيذي ّرقم 03 – 489 مؤرّخ في 21 شوال عام 1424 الموافق 15 ديسمبر سنة 2003، يتضمّن نقل اعتماد في ميزانيـة تسيير مصالح رئيس الحكومة
مرسوم تنفيذيّ رقم 03 – 490 مؤرّخ في 21 شوال عام 1424 الموافق 15 ديسمبر سنة 2003، يتضمّن نقل اعتماد في ميزانيـة تسيير وزارة التربية الوطنية
مرسوم تنفيذيّ رقم 03 - 491 مؤرّخ في 21 شوّال عام 1424 الموافق 15 ديسمبر سنة 2003، يتضمّن نقل اعتماد في ميزانيـة تسيير وزارة الاتصال والثقافة
مرسوم تنفيذيّ رقم 03 - 492 مؤرّخ في 21 شوّال عام 1424 الموافق 15 ديسمبر سنة 2003، يتضمّن نقل اعتماد في ميزانيـة تسيير وزارة الأشغال العمومية
مراسيم فرديّة
مرسوم رئاسيّ مؤرّخ في 7 رمضان عام 1424 الموافق 2 نوفمبر سنة 2003، يتضمّن إنهاء مهامّ المفتّش العامّ لوزارة الصّناعة وإعادة الهيكلة — سابقا
مرسوم رئاسيّ مؤرّخ في 7 رمضان عام 1424 الموافق 2 نوفمبر سنة 2003، يتضمّن إنهاء مهامّ المدير العامّ للصّناعة بوزارة الصناعة وإعادة الهيكلة — سابقا
مراسيم رئاسيّة مؤرّخة في 7 رمضان عام 1424 الموافق 2 نوفمبر سنة 2003، تتضمّن إنهاء مهامٌ مديري دراسات بوزارة الصّناعة وإعادة الهيكلة - سابقا
مراسيم رئاسيّة مؤرّخة في 7 رمضان عام 1424 الموافق 2 نوفمبر سنة 2003، تتضمّن إنهاء مهامٌ مكلّفين بالدّراسات والتّلخيص بوزارة الصّناعة وإعادة الهيكلة – سابقا
مرسوم رئاسيّ مؤرّخ في 7 رمضان عام 1424 الموافق 2 نوفمبر سنة 2003، يتضمّن إنهاء مهامّ مفتّش بوزارة الصّناعة وإعادة الهيكلة - سابقا

فھرس (تابع)

مرسومان رئاسيًان مؤرّخان في 7 رمضان عام 1424 الموافق 2 نوفمبر سنة 2003، يتضمّنان إنهاء مهامٌ مديرين
مرسومان رئاسيًان مؤرّخان في 7 رمضان عام 1424 الموافق 2 نوفمبر سنة 2003، يتضمّنان إنهاء مهامٌ مديرين بوزارة الصّناعـة وإعـادة الهيكلـة - سابقا
مرسوم رئاسيّ مؤرّخ في 7 رمضان عام 1424 الموافق 2 نوفمبر سنة 2003، يتضمّن إنهاء مهامّ نائبي مدير بوزارة الصّناعة وإعادة الهيكلة – سابقا
مرسومان رئاسيّان مؤرّخان في 7 رمضان عام 1424 الموافق 2 نوفمبر سنة 2003، يتضمّنان إنهاء مهامّ رؤساء دراسات بوزارة الصّناعة وإعادة الهيكلة – سابقا
مرسوم رئاسيّ مؤرّخ في 7 رمضان عام 1424 الموافق 2 نوفمبر سنة 2003، يتضمّن إنهاء مهامّ المدير العامّ للمعهد الوطني للإنتاج والتنمية الصّناعيـة
مرسوم رئاسي مؤرّخ في 7 رمضان عام 1424 الموافق 2 نوفمبر سنة 2003، يتضمّن إنهاء مهام مكلّف بالدّراسات والتّلخيص بديوان وزير العمل والحماية الاجتماعية والتّكوين المهني - سابقا
مرسوم رئاسيّ مؤرّخ في 7 رمضان عام 1424 الموافق 2 نوفمبر سنة 2003، يتضمّن إنهاء مهامّ مكلّف بالدّراسات والتّلخيص بوزارة العمل والضمان الاجتماعي
مرسوم رئاسيّ مؤرّخ في 7 رمضان عام 1424 الموافق 2 نوفمبر سنة 2003، يتضمّن إنهاء مهامّ مدير النشاط الاجتماعي في ولاية قسنطينة
ﻣﺮﺳـﻮﻡ ﺭﯨًﺎﺳـﻲٌ ﻣـؤرّخ ﻓﻲ 7 رمضان ﻋـﺎﻡ 1424 المـوافق 2 نوفـمـبـر سنة 2003، يتضـمّن تعيـين مكلّف بالدّراسـات والتّلخيص بـوزارة التربيـة الـوطنيّـة
مرسوم رئاسيّ مؤرّخ في 7 رمضان عام 1424 الموافق 2 نوفمبر سنة 2003، يتضمّن تعيين المفتّش العامّ لوزارة الصّناعة
مرسوم رئاسيّ مؤرّخ في 7 رمضان عام 1424 الموافق 2 نوفمبر سنة 2003، يتضمّن تعيين مديرين عامّين بوزارة الصّناعة
مرسوم رئاسيّ مؤرّخ في 7 رمضان عام 1424 الموافق 2 نوفمبر سنة 2003، يتضمّن تعيين مديري دراسات بوزارة الصّناعة
مرسوم رئاسي مؤرّخ في 7 رمضان عام 1424 الموافق 2 نوفمبر سنة 2003، يتضمّن تعيين مديرين بوزارة الصّناعة 30
مرسوم رئاسيّ مؤرّخ في 7 رمضان عام 1424 الموافق 2 نوفمبر سنة 2003، يتضمّن تعيين مكلّفين بالدّراسات والتّلخيص بوزارة الصّناعة
مرسوم رئاسي مؤرّخ في 7 رمضان عام 1424 الموافق 2 نوفمبر سنة 2003، يتضمّن تعيين مفتّشين بوزارة الصّناعة 31
مرسومان رئاسيّان مؤرّخان في 7 رمضان عام 1424 الموافق 2 نوفمبر سنة 2003، يتضمّنان تعيين نوّاب مديرين بوزارة الصّناعة
مرسوم رئاسيّ مؤرّخ في 7 رمضان عام 1424 الموافق 2 نوفمبر سنة 2003، يتضمّن تعيين نائب مدير بوزارة العمل والضمان الاجتماعي
مرسوم رئاسيّ مؤرّخ في 7 رمضان عام 1424 الموافق 2 نوفمبر سنة 2003، يتضمّن تعيين مدير النشاط الاجتماعي في ولاية سعيدة

فمرس (تابع)

قرارات، مقرّرات، آراء

وزارة الفلاحة والتنهية الريفية

ار مؤرّخ في 22 محرّم عام 1424 الموافق 25 مارس سنة 2003، يتضمّن تحديد مساحات أراضي الأملاك الغابية الوطنيّة المخصّصة للاستصلاح بميلودي وخلوفي وسويدانية في ولاية الجزائر	قر
ار مؤرّخ في 22 محرّم عام 1424 الموافق 25 مارس سنة 2003، يتضمّن تحديد مساحة أراضي الأملاك الغابية الوطنيّة المخصّصة للاستصلاح بكروش في ولاية الجزائر	قر
ار مؤرّخ في 22 محرّم عام 1424 الموافق 25 مارس سنة 2003، يتضمّن تحديد مساحة أراضي الأملاك الغابية الوطنيّة المخصّصة للاستصلاح بوادي بني مسوس في ولاية الجزائر	قر
ار مؤرّخ في 22 محرّم عام 1424 الموافق 25 مارس سنة 2003، يتضمّن تحديد مساحات أراضي الأملاك الغابية الوطنيّة المخصّصة للاستصلاح بمغنوش ووادي الكرمة وبابا علي في ولاية الجزائر	قر
وزارة الصناعة	
ار مـؤرّخ في 29 شـعبان عـام 1424 المـوافـق 25 أكتوبر سنة 2003، يحدد تشكيلة لجنة تحكيم الجائزة الجزائرية للجودة لسنة 2003	قر
إعلانات وبلاغات	

بنك الجزائر

مراسيم تنظيمية

مرسوم رئاسي رقم 03 - 482 مؤرّخ في 19 شوّال عام 1424 الموافق 13 ديسمبر سنة 2003، يتضمّن تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير الدولة.

إنّ رئيس الجمهوريّة،

- بناء على تقرير وزير المالية،
- وبناء على الدّستور، لا سيّما المادّتان 77 6 و 125 (الفقرة الأولى) منه،
- وبمقتضى القانون رقم 84 17 المؤرّخ في 8 شوّال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلّق بقوانين المالية، المعدّل والمتمّم،
- وبمقتضى القانون رقم 20 11 المؤرّخ في 20 شـوال عـام 1423 المـوافق 24 ديسـمـبـر سنة 2002 والمتضمّن قانون المالية لسنة 2003،
- وبمقتضى القانون رقم 33 05 المؤرّخ في 13 ربيع الثاني عام 1424 الموافق 14 يونيو سنة 2003، والمتضمّن قانون المالية التكميلي لسنة 2003،
- وبمقتضى المرسوم الرّئاسي المؤرّخ في 14 جمادى الثّانية عام 1424 الموافق 13 غشت سنة 2003 والمتضمّن توزيع الاعتمادات المخصصة لميزانية التكاليف المشتركة من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2003،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 30 248 الموافق 14 المورق في 14 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 14 يوليو سنة 2003 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير الدولة، وزير الداخلية والجماعات المحلية، من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2003،

يرسم مايأتي:

المادة الأولى: يلغى من ميرانية سنة 2003 اعتماد قدره تسعمائة مليون دينار (900.000.000 دج) مقيد في ميزانية تسيير وزارة الداخلية والجماعات المحلية، الفرع الثاني – المديرية العامة للأمن الوطني وفي الباب رقم 31 – 01 "الأمن الوطني - الأجور الرئيسية ".

المادّة 2: يخصّص لميزانية سنة 2003 اعتماد قدره تسعمائة مليون دينار (900.000.000 دج) يقيّد في ميزانية التكاليف المشتركة وفي الباب رقم 31 – 91 " نفقات محتملة احتياطي مجمّع ".

المسلاة 3: يكلف وزير المالية ووزير الدولة، وزير الداخلية والجماعات المحلية، كل فيما يخصه، بتنفيد هدا المرسوم الدي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرّر بالجزائر في 19 شوّال عام 1424 الموافق 13 ديسمبر سنة 2003.

عبد العزيز بوتفليقة

مرسوم رئاسي رقم 03 - 483 مؤرّخ في 19 شوّال عام 1424 الموافق 13 ديسمبر سنة 2003، يتضمّن تحويل اعتماد إلى ميزانيّة تسيير وزارة الداخلية والجماعات المحلية.

إنّ رئيس الجمهوريّة،

- بناء على تقرير وزير المالية،
- وبناء على الدّستور، لا سيّما المادّتان 77 6 و 125 (الفقرة الأولى) منه،
- وبمقتضى القانون رقم 84 17 المؤرّخ في 8 شوّال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلّق بقوانين المالية، المعدّل والمتمّم ،
- وبمقتضى القانون رقم 20 11 المؤرّخ في 20 شـوال عـام 1423 المـوافق 24 ديسـمـبـر سنة 2002 والمتضمّن قانون المالية لسنة 2003،
- وبمقتضى القانون رقم 33 05 المؤرّخ في 13 ربيع الثاني عام 1424 الموافق 14 يونيو سنة 2003، والمتضمّن قانون المالية التكميلي لسنة 2003،
- وبمقتضى المرسوم الرّئاسي المؤرّخ في 14 جمادى الثّانية عام 1424 الموافق 13 غشت سنة 2003 والمتضمّن توزيع الاعتمادات المخصصة لميزانية التكاليف المشتركة من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2003،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 30 - 248 المؤرِّخ في 14 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 14 يوليو سنة 2003 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير الدولة، وزير الداخلية والجماعات المحلية، من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2003،

يرسم مايأتى:

المادة الأولى: يلغى من ميرانية سنة 2003 اعتماد قدره ثلاثمائة وستة وسبعون مليونا ومائتان وشمانون ألف دينار (376.280.000 دج) مقيد في ميزانية التكاليف المشتركة وفي الباب رقم 37 - 91 "نفقات محتملة احتياطي مجمع".

المادّة 2: يخصّص لميزانية سنة 2003 اعتماد قدره ثلاثمائة وستة وسبعون مليونا ومائتان وثمانون ألف دينار (376.280.000 دج) يقيد في ميزانية تسيير وزارة الداخلية والجماعات المحلية وفي الأبواب المبينة في الجدول الملحق بهذا المرسوم.

المادة 3: يكلّف وزير المالية ووزير الدولة، وزير الداخلية والجماعات المحلية، كلّ فيما يخصّه، بتنفيذ هذا المرسوم الّذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

حرّر بالجزائر في 19 شوّال عام 1424 الموافق 13 ديسمبر سنة 2003.

عبد العزيز بوتفليقة

الجدول الملحق

الاعتمادات المخصصة (دج)	العناويان	رقم الأبواب
	وزارة الداخلية والجماعات المحلية الفرع الأول الإدارة العامة الفرع الجزئي الأول المصالح المركزية العنوان الثالث وسائل المصالح القسم الرابع الأدوات وتسيير المصالح	
175.280.000	الإدارة المركزية – تسديد النفقات	01 – 34
175.280.000	مجموع القسم الرابع	
175.280.000	مجموع العنوان الثالث	
175.280.000	مجموع الفرع الجزئي الأول	
	الفرع الجزئي الثاني المصالح اللامركزية التابعة للدولة العنوان الثالث وسائل المصالح القسم الرابع الأدوات وتسيير المصالح	
26.000.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة – تسديد النفقات	11 – 34
26.000.000	مجموع القسم الرابع	
26.000.000	مجموع العنوان الثالث	
26.000.000	مجموع الفرع الجزئي الثاني	
201.280.000	مجموع الفرع الأول	

23 شوّال عام 1424 هـ	
17 دىسمىر سنة 2003 م	

الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية / العدد 79

7

الجدول الملحق (تابع)

الجدون الملكي (عابع)			
الاعتمادات المخصصة (دج)	العناويـن	رقم الأبواب	
	الفرع الثالث		
	المديرية العامة للحماية المدنية		
	الفرع الجزئي الأول		
	المصالح المركزية		
	العنوان الثالث		
	وسائل المصالح		
	القسم الرابع		
	الأدوات وتسيير المصالح		
18.000.000	الحماية المدنية – تسديد النفقات	01 – 34	
12.000.000	الحماية المدنية – التكاليف المشتركة	04 - 34	
50.000.000	الحماية المدنية – الألبسة		
25.000.000	الحماية المدنية – التغذية	06 – 34	
105.000.000	مجموع القسم الرابع		
105.000.000	مجموع العنوان الثالث		
105.000.000	مجموع الفرع الجزئي الأول		
	الفرع الجزئي الثاني		
	المصالح اللامركزية التابعة للحماية المدنية		
	العنوان الثالث		
	وسائل المصالح		
	القسم الرابع		
	الأدوات وتسيير المصالح		
35.000.000	المصالح اللامركزية التابعة للحماية المدنية – تسديد النفقات	11 – 34	
15.000.000	المصالح اللامركزية التابعة للحماية المدنية – التغذية	16 – 34	
	المصالح اللامركزية التابعة للحماية المدنية - حظيرة	91 – 34	
20.000.000	السيارات		
70.000.000	مجموع القسم الرابع		
70.000.000	مجموع العنوان الثالث		
70.000.000	مجموع الفرع الجزئي الثاني		
175.000.000	مجموع الفرع الثالث		
376.280.000	مجموع الاعتمادات المخصصة		

مرسوم رئاسي رقم 03 - 484 مؤرّخ في 19 شوال عام 1424 الموافق 13 ديسمبر سنة 2003، يتضمرن تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة الشؤون الخارجية.

إن ّ رئيس الجمهورية،

- بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدّستور، لا سيّما المادّتان 77 - 6 و 125 (الفقرة الأولى) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84 - 17 المؤرّخ في 8 شوّال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلّق بقوانين المالية، المعدّل والمتمّم ،

- وبمقتضى القانون رقم 02 - 11 المؤرّخ في 20 شـوال عـام 1423 المـوافق 24 ديسـمـبـر سنة 2002 والمتضمّن قانون المالية لسنة 2003،

- وبمقتضى القانون رقم 33 - 05 المؤرّخ في 13 ربيع الثاني عام 1424 الموافق 14 يونيو سنة 2003، والمتضمّن قانون المالية التكميلي لسنة 2003،

- وبمقتضى المرسوم الرّئاسي المؤرّخ في 14 جمادى الثّانية عام 1424 الموافق 13 غشت سنة 2003 والمتضمّن توزيع الاعتمادات المخصصة لميزانية التكاليف المشتركة من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2003،

- وبمقتضى المرسوم الرّئاسيّ رقم 03 - 03 المؤرّخ في 6 ذي القعدة عام 1423 الموافق 8 يناير سنة 2003 والمتضمّن توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير الشؤون الخارجية، من ميزانيّة التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2003،

يرسم مايأتى:

المادة الأولى: يلغى من ميزانية سنة 2003 اعتماد قدره ستمائة مليون دينار (600.000.000 دج) مقيد في ميزانية التكاليف المشتركة وفي الباب رقم 37 – 91 "نفقات محتملة احتياطى مجمّع ".

المادة 2: يخصّص لميزانية سنة 2003 اعتماد قدره ستمائة مليون دينار (600.000.000 دج) يقيّد في ميزانية تسيير وزارة الشؤون الخارجية وفي الأبواب المبيّنة في الجدول الملحق بهذا المرسوم.

المائة 3: يكلّف وزير المالية ووزير الدولة، وزير الشؤون الخارجية، كلّ فيما يخصّه، بتنفيذ هذا المرسوم الّذي ينشر في الجريدة الرّسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

حرّر بالجزائر في 19 شوّال عام 1424 الموافق 13 ديسمبر سنة 2003.

عبد العزيز بوتفليقة

الجدول الملحق

الاعتمادات المخصصة (دج)	العناوين	رقم الأبواب
	وزارة الشؤون الخارجية	
	الفرع الأول	
	فرع وحيد	
	الفرع الجزئي الأول	
	المصالح المركزية	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم الرابع	
	الأدوات وتسيير المصالح	
160.300.000	الإدارة المركزية – تسديد النفقات	01 – 34
14.000.000	الإدارة المركزية – اللوازم	03 - 34

1424 هـ	23 شوّال عام
	17 ديسمبر م

الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية / العدد 79

الجدول الملحق (تابع)

الجدول الملحق (نابع)			
الاعتمادات المخصصة (دج)	العناويـن	رقم الأبواب	
10.000.000 5.700.000	الإدارة المركزية – التكاليف الملحقة	04 - 34 90 - 34	
600.000	الإدارة المركزية – الإيجار	92 – 34	
190.600.000	مجموع القسم الرابع		
190.600.000	مجموع العنوان الثالث		
190.600.000	مجموع الفرع الجزئي الأول		
	الفرع الجزئي الثاني		
	المصالح الموجودة في الخارج		
	العنوان الثالث		
	وسائل المصالح		
	القسم الأول		
	الموظفون - مرتبات العمل		
25.000.000	المصالح الموجودة في الخارج - الأجور الرئيسيةا المصالح الموجودة في الخارج - التعويضات والمنح	11 - 31 $12 - 31$	
324.000.000	المختلفة		
349.000.000	مجموع القسم الأول		
	القسم الثالث		
	الموظفون – التكاليف الاجتماعية		
1.000.000	المصالح الموجودة في الخارج – المنح العائلية	11 – 33	
1.000.000	مجموع القسم الثالث		
	القسم الرابع		
	الأدوات وتسيير المصالح		
49.400.000	المصالح الموجودة في الخارج - تسديد النفقات	11 – 34	
49.400.000	مجموع القسم الرابع		
399.400.000	مجموع العنوان الثالث		
	العنوان الرابع		
	التدخلات العمومية		
	القسم السادس		
	النشاط الاجتماعي – المساعدة والتضامن		
10.000.000	المصالح الموجودة في الخارج - نفقات مساعدة المواطنين في	91 – 46	
	الخارج		
10.000.000	مجموع القسم السادس		
10.000.000	مجموع العنوان الرابع		
<u>409.400.000</u> 600.000.000	مجموع الفرع الجزئي الثاني		
600.000.000	مجموع الفرع الأول		
000.000.000	مجموع الاعتمادات المخصصة		

مرسوم رئاسي رقم 03 - 485 مؤرخ في 19 شوال عام 1424 الموافق 13 ديسمبر سنة 2003، يتضمن تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة العدل.

إنّ رئيس الجمهورية،

- بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدستور، لا سيّما المادّتان 77-6 و 125 (الفقرة الأولى) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84 -17 المؤرّخ في 8 شوّال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلّق بقوانين المالية، المعدّل والمتمّم ،

- وبمقتضى القانون رقم 20 - 11 المؤرّخ في 20 شوّال عام 1423 الموافق 24 ديسمبر سنة 2002 والمتضمّن قانون المالية لسنة 2003،

- وبمقتضى القانون رقم 03-05 المؤرّخ في 13 ربيع الثاني عام 1424 الموافق 14 يونيو سنة 2003، والمتضمّن قانون المالية التكميلي لسنة 2003،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرّخ في 14 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 13 غشت سنة 2003 والمتضمّن توزيع الاعتمادات المخصصة لميزانية التكاليف المشتركة من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2003،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03 - 06 المؤرّخ في 6 ذي القعدة عام 1423 الموافق 8 يناير سنة 2003 والمتضمّن توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير العدل، حافظ الأختام، من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2003،

يرسم مايأتى:

المادة الأولى: يلغى من ميزانية سنة 2003 اعتماد قدره مائة وخمسة وخمسون مليون دينار (155.000.000 دج) مقيد في ميزانية التكاليف المشتركة وفي الباب رقم 37-91 "نفقات محتملة احتياطى مجمع".

المادة 2: يخصص لميزانية سنة 2003 اعتماد قدره مائة وخمساق مليون مليون دينار (155.000.000 دج) يقيد في ميزانية تسيير وزارة العدل وفي الأبواب المبينة في الجدول الملحق بهذا المرسوم.

المادة 3 : يكلّف وزير المالية ووزير العدل، حافظ الأختام، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسميّة للجمهورية الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشعبيّة.

حرّر بالجزائر في 19 شوّال عام 1424 الموافق 13 ديسمبر سنة 2003.

عبد العزيز بوتفليقة

الجدول الملحق

الاعتمادات المخصصة (دج)	العناوين	رقم الأبواب
	وزارة العدل	
	الفرع الأول مديرية الإدارة العامة	
	الفرع الجزئي الأول المصالح المركزية	
	العنوان الثالث وسائل المصالح	
	القسم الرابع الأدوات وتسيير المصالح	
5.000.000	الإدارة المركزية – تسديد النفقات	01 – 34

الجدول الملحق (تابع)

الاعتمادات المخصصة (دج)	العناويان	رقم الأبواب
	القسم السابع	
	النفقات المختلفة	
5.000.000	الإدارة المركزية - مصاريف تنظيم المؤتمرات والملتقيات	01 – 37
5.000.000	مجموع القسم السابع	
10.000.000	مجموع العنوان الثالث	
10.000.000	مجموع الفرع الجزئي الأول	
	الفرع الجزئي الثاني	
	المصالح القضائية	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم الأول	
	الموظفون - مرتبات العمل	
138.000.000	المصالح القضائية - التعويضات والمنح المختلفة	12 – 31
138.000.000	مجموع القسم الأول	
	القسم الرابع	
	الأدوات وتسيير المصالح	
7.000.000	المصالح القضائية – تسديد النفقات	11 – 34
7.000.000	مجموع القسم الرابع	
145.000.000	مجموع العنوان الثالث	
145.000.000	مجموع الفرع الجزئي الثاني	
155.000.000	مجموع الفرع الأول	
155.000.000	مجموع الاعتمادات المخصصة	

مرسوم رئاسي رقم 03 - 486 مؤرّخ في 19 شوال عام 1424 الموافق 13 ديسمبر سنة 2003، يتضمرن تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة الاتصال والثقافة.

إنّ رئيس الجمهورية،

- بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدّستور، لا سيّما المادّتان 77-6 و 125 (الفقرة الأولى) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84 -17 المؤرّخ في 8 شوّال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلّق بقوانين المالية، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى القانون رقم 02 - 11 المؤرّخ في20 شوّال عام 1423 الموافق 24 ديسمبر سنة 2002 والمتضمّن قانون المالية لسنة 2003،

- وبمقتضى القانون رقم 03-05 المؤرّخ في 13 ربيع الثاني عام 1424 الموافق 14 يونيو سنة 2003 والمتضمّن قانون المالية التكميلي لسنة 2003،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرّخ في 14 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 13 غشت سنة 2003 والمتضمّن توزيع الاعتمادات المخصصة لميزانية التكاليف المشتركة من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2003،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03 - 20 المؤرّخ في 6 ذي القعدة عام 1423 الموافق 8 يناير سنة 2003 والمتضمّن توزيع الاعتمادات المخصّصة لوزيرة الاتصال والثقافة من ميزانية التسيير بموجب قانون المالدة لسنة 2003،

يرسم مايأتي:

المادّة الأولى: يلغى من ميزانية سنة 2003 اعتماد قدره سبعة وخمسون مليونا ومائتا ألف دينار (57.200.000 دج) مقيّد في ميزانية التكاليف المشتركة وفي الباب رقم 37-91 " نفقات محتملة – احتياطى مجمّع".

المادة 1: يخصّص لميزانية سنة 2003 اعتماد قدره سبعة وخمسون مليونا ومائتا ألف دينار (57.200.000 دج) يقيد في ميزانية تسيير وزارة الاتصال والثقافة وفي الأبواب المبيّنة في الجدول الملحق بهذا المرسوم.

المادة 3 : يكلّف وزير المالية ووزيرة الاتصال والثقافة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسميّة للجمهورية الجزائريّة الدّعمة الطبّة الشعبيّة.

حرّر بالجزائر في 19 شوّال عام 1424 الموافق 13 ديسمبر سنة 2003.

عبد العزيز بوتفليقة

الجدول الملحق

الاعتمادات المخصصة (دج)	العناوين	رقم الأبواب
	وزارة الاتصال والثقافة	
	الفرع الأول فرع وحيد	
	الفرع الجزئي الأول المصالح المركزية	
	العنوان الثالث وسائل المصالح	
	القسم الأول الموظفون – مرتبات العمل	
7.200.000	الإدارة المركزية - التعويضات والمنح المختلفة	02 – 31

23 شوّال عام 1424 هـ
17 ديسمبر سنة 2003 ه

الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية / العدد 79

13

الجدول الملحق (تابع)

(; -)			
الاعتمادات المخصصة (دج)	العناويـن	رقم الأبواب	
	القسم الرابع		
	الأدوات وتسيير المصالح		
15.200.000	الإدارة المركزية – تسديد النفقات	01 – 34	
1.500.000	الإدارة المركزية - اللوازم	03 – 34	
15.000.000	الإدارة المركزية - التكاليف الملحقة	04 – 34	
4.000.000	الإدارة المركزية – حظيرة السيارات	90 – 34	
35.700.000	مجموع القسم الرابع		
	القسم الخامس أشغال الصيانة		
2.000.000	الإدارة المركزية - صيانة المباني	01 – 35	
2.000.000	مجموع القسم الخامس		
44.900.000	مجموع العنوان الثالث		
44.900.000	مجموع الفرع الجزئي الأول		
	الفرع الجزئي الثاني المصالح اللامركزية التابعة للدولة		
	العنوان الثالث		
	وسائل المصالح		
	القسم الأول		
	الموظفون - مرتبات العمل		
8.000.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - الأجور الرئيسية	11 – 31	
	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - التعويضات والمنح	12 – 31	
1.300.000	المختلفة		
9.300.000	مجموع القسم الأول		
	القسم الثالث		
	الموظفون – التكاليف الاجتماعية		
1.800.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - الضمان الاجتماعي	13 – 33	
1.800.000	مجموع القسم الثالث		
	القسم السابع		
	النفقات المختلفة		
1.200.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة – الدفع الجزافي	11 – 37	
1.200.000	مجموع القسم السابع		
12.300.000	مجموع العنوان الثالث		
12.300.000	مجموع الفرع الجزئي الثاني		
57.200.000	مجموع الفرع الأول		
57.200.000	مجموع الاعتمادات المخصصة		

مرسوم تنفيذي رقم 03 - 487 مؤرّخ في 21 شوّال عام 1424 الموافق 15 ديسمبر سنة 2003، يتضمّن إحداث أبواب ونقل اعتماد في ميزانية تسيير مصالح رئيس الحكومة.

إنّ رئيس الحكومة،

- بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدّستور، لا سيّما المادّتان 85-4 و 125 (الفقرة 2) منه ،

- وبمقتضى القانون رقم 84 -17 المؤرّخ في 8 شوّال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلّق بقوانين المالية، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى القانون رقم 02 - 11 المؤرَّخ في20 شوّال عام 1423 الموافق 24 ديسمبر سنة 2002 والمتضمّن قانون المالية لسنة 2003،

- وبمقتضى القانون رقم 33-05 المؤرّخ في 13 ربيع الثاني عام 1424 الموافق 14 يونيو سنة 2003 والمتضمّن قانون المالية التكميلي لسنة 2003،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 63-84 المؤرّخ في 28 ذي الحجة عام 1423 الموافق أوّل مارس سنة 2003 والمتضمّن إنشاء المحافظة العامة للتخطيط والاستشراف وصلاحياتها وتنظيمها،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-268 المؤرّخ في 8 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 7 غشت سنة 2003 والمتضمّن توزيع الاعتمادات المخصصة لرئيس الحكومة من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2003،

يرسم ما يأتى:

المادة الأولى: يلغى من جدول ميزانية تسيير مصالح رئيس الحكومة، الفرع الثاني الذي عنوانه "المندوب للتخطيط" والأبواب المبينة في الجدول "أ" الملحق بهذا المرسوم.

المادة 2: يحدث في جدول ميزانية تسيير مصالح رئيس الحكومة ، فرع ثان عنوانه "المحافظة العامة للتخطيط والاستشراف" والأبواب المبيّنة في الجدول "ب" الملحق بهذا المرسوم.

الملدة 3 : يلغى من ميزانية سنية 2003 اعتماد قدره مائتان وخمسة وتسعون مليونا ومائتان وسبعة وثلاثون ألف دينيار (295.237.000 دج) مقيد في ميزانية تسييرمصالح رئيس الحكومة وفي الأبواب المبينة في الجدول "أ" الملحق بهذا المرسوم.

المادة 4: يخصّص لميزانية سنة 2003 اعتماد قدره مائتان وخمسة وتسعون مليونا ومائتان وسبعة وثلاثون ألف دينار (295.237.000 دج) يقيد في ميزانية تسيير مصالح رئيس الحكومة و في الأبواب المبيّنة في الجدول "ب" الملحق بهذا المرسوم.

المادة 5: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهوريّة الجزائريّة الديمقراطيّة الشّعبيّة.

حرّر بالجزائر في 21 شوّال عام 1424 الموافق 15 ديسمبر سنة 2003.

أحمد أويحيى

الجدول الملحق "أ"

الاعتمادات الملغاة (دج)	العناوين	قم الأبواب
	مصالح رئيس الحكومة	
	الفرع الثاني	
	المندوب للتخطيط	
	الفرع الجزئي الأول	
	المصالح المركزية	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم الأول	
	الموظفون - مرتبات العمل	
28.835.000	الإدارة المركزية - الأجور الرئيسية	21 - 31
25.961.000	الإدارة المركزية - التعويضات والمنح المختلفة	22 - 31
ر	الإدارة المركزية - الموظفون المناوبون والمياومون - الأجو	23 - 31
1.044.000	ولواحقها	

شوّال عام 1424 هـ	23
ديسمبر سنة 2003 م	17

الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية / العدد 79

15

الجدول الملحق "أ" (تابع)

الاعتمادات الملغاة (دج)	العناويــن	رقم الأبواب
	القسم الثاني	
	الموظفون - المعاشات والمنح	
5.000	الإدارة المركزية - ريوع حوادث العمل	21 – 32
5.000	مجموع القسم الثاني	
	القسم الثالث	
	الموظفون – التكاليف الاجتماعية	
1.300.000	الإدارة المركزية – المنح العائلية	21 – 33
15.000	الإدارة المركزية – المنح الاختيارية	22 – 33
10.035.000	الإدارة المركزية – الضمان الاجتماعي	23 – 33
500.000	إلإدارة المركزية – المساهمة في الخدمات الاجتماعية	24 – 33
11.850.000	مجموع القسم الثالث	21 33
11.030.000		
	القسم الرابع الأدوات وتسيير المصالح	
		21 24
2.450.000	الإدارة المركزية – تسديد النفقات	21 – 34
850.000	الإدارة المركزية - الأدوات والأثاث	22 - 34
890.000	الإدارة المركزية – اللوازم	23 – 34
1.400.000	الإدارة المركزية – التكاليف الملحقة	24 – 34
60.000	الإدارة المركزية – الألبسة	25 – 34
1.500.000	الإدارة المركزية – حظيرة السيارات	90 – 34
10.000	الإدارة المركزية - النفقات القضائية - نفقات الخبرة -	98 – 34
10.000	التعويضات المترتبة على الدولة	
7.160.000	مجموع القسم الرابع	
	القسم الخامس	
	أشغال الصيانة	
700.000	الإدارة المركزية - صيانة المباني	21 – 35
700.000	مجموع القسم الخامس	
	القسم السادس	
	إعانات التسيير	
214.200.000	إعانة للديوان الوطني للإحصائيات	21 – 36
214.200.000	مجموع القسم السادس	
	القسم السابع	
	النفقات المختلفة	
3.400.000	المجلس الوطني للإحصائيات - نفقات التسيير	21 – 37
1.782.000	الإدارة المركزية – الدفع الجزافي	22 - 37
5.182.000	 مجموع القسم السابع	
294.937.000	مجموع العنوان الثالث	

17 ديسمبر سٰنة 003	الجريدة الرسميّة للجمهوريّة الجزائريّة / العدد 79	
	الجدول الملحق "أ" (تابع)	
الاعتمادات الملغاة (دج)	العناوين	قم الأبواب
	العنوان الرابع	
	التدخلات العمومية	
	القسم الثالث	
	النشاط التربوي والثقافي	
300,000	الإدارة المركزية - المنح - تعويضات التدريب - الرواتب المسبقة - نفقات التكوين	21 – 43
300.000	مجموع القسم الثالث	
300.000	مجموع العنوان الرابع	
295.237.000	مجموع الفرع الجزئي الأول	
295.237.000	مجموع الفرع الثاني	
295.237.000	مجموع الاعتمادات الملغاة	
	الجدول الملحق "ب"	
الاعتمادات المخصصة (دج	العناوين	رقم الأبواب
	مصالح رئيس الحكومة	
	الفرع الثاني	
	المحافظة العامة للتخطيط والاستشراف	
	الفرع الجزئي الأول	
	المصالح المركزية	
	" - G	
	العنوان الثالث	
	العنوان الثالث وسائل المصالح	
	العنوان الثالث وسائل المصالح القسم الأول	
28 835 000	العنوان الثالث وسائل المصالح القسم الأول الموظفون - مرتبات العمل	21 _ 31
28.835.000 25.961.000	العنوان الثالث وسائل المصالح القسم الأول الموظفون – مرتبات العمل الإدارة المركزية – الأجور الرئيسية	21 - 31 22 - 31
28.835.000 25.961.000	العنوان الثالث وسائل المصالح القسم الأول الموظفون – مرتبات العمل الإدارة المركزية – الأجور الرئيسية	22 – 31
	العنوان الثالث وسائل المصالح القسم الأول الموظفون - مرتبات العمل الإدارة المركزية - الأجور الرئيسية الإدارة المركزية - التعويضات والمنح المختلفة	
25.961.000	العنوان الثالث وسائل المصالح القسم الأول الموظفون - مرتبات العمل الإدارة المركزية - الأجور الرئيسية الإدارة المركزية - التعويضات والمنح المختلفة الإدارة المركزية - الموظفون المناوبون والمياومون - الأجور	22 – 31
25.961.000 1.264.000	العنوان الثالث وسائل المصالح القسم الأول الموظفون - مرتبات العمل الإدارة المركزية - الأجور الرئيسية الإدارة المركزية - التعويضات والمنح المختلفة	22 – 31
25.961.000 1.264.000	العنوان الثالث وسائل المصالح القسم الأول المصالح الموظفون - مرتبات العمل الإدارة المركزية - الأجور الرئيسية	22 – 31
25.961.000 1.264.000	العنوان الثالث وسائل المصالح القسم الأول المصالح الموظفون – مرتبات العمل الإدارة المركزية – الأجور الرئيسية	22 – 31
25.961.000 1.264.000 56.060.000	العنوان الثالث وسائل المصالح القسم الأول الموظفون - مرتبات العمل الإدارة المركزية - الأجور الرئيسية	22 – 31 23 – 31
25.961.000 1.264.000 56.060.000 5.000	العنوان الثالث وسائل المصالح القسم الأول المصالح الموظفون – مرتبات العمل الإدارة المركزية – الأجور الرئيسية	22 – 31 23 – 31
25.961.000 1.264.000 56.060.000 5.000 5.000	العنوان الثالث وسائل المصالح القسم الأول الموظفون – مرتبات العمل الإدارة المركزية – الأجور الرئيسية	22 - 31 23 - 31 21 - 32
25.961.000 1.264.000 56.060.000 5.000 5.000 1.300.000	العنوان الثالث وسائل المصالح القسم الأول الموظفون – مرتبات العمل الإدارة المركزية – الأجور الرئيسية	22 - 31 23 - 31 21 - 32
25.961.000 1.264.000 56.060.000 5.000 5.000 1.300.000 15.000	العنوان الثالث وسائل المصالح القسم الأول المصالح الموظفون – مرتبات العمل الإدارة المركزية – الأجور الرئيسية	22 - 31 $23 - 31$ $21 - 32$ $21 - 33$ $22 - 33$
25.961.000 1.264.000 56.060.000 5.000 5.000 1.300.000 15.000 10.035.000	العنوان الثالث وسائل المصالح القسم الأول الموظفون – مرتبات العمل الإدارة المركزية – الأجور الرئيسية	22 - 31 $23 - 31$ $21 - 32$ $21 - 33$ $22 - 33$ $23 - 33$
25.961.000 1.264.000 56.060.000 5.000 5.000 1.300.000 15.000	العنوان الثالث وسائل المصالح القسم الأول المصالح الموظفون – مرتبات العمل الإدارة المركزية – الأجور الرئيسية	22 - 31 $23 - 31$ $21 - 32$ $21 - 33$ $22 - 33$

23 شوّال عام 1424 هـ	
17 ديسمبر سنة 2003	

الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية / العدد 79

17

الجدول الملحق "ب" (تابع)

الاعتمادات المخصصة (دج)	العناويــن	رقم الأبواب
	القسم الرابع	
	الأدوات وتسيير المصالح	
2.850.000	الإدارة المركزية – تسديد النفقات	21 – 34
1.070.000	الإدارة المركزية - الأدوات والأثاث	22 - 34
1.090.000	الإدارة المركزية - اللوازم	23 – 34
2.900.000	الإدارة المركزية – التكاليف الملحقة	24 - 34 $25 - 34$
120.000 1.700.000	الإدارة المركزية – الألبسة	25 – 34 90 – 34
1.700.000	ا الإدارة المركزية – النفقات القضائية – نفقات الخبرة –	98 – 34
10.000	التعويضات المترتبة على الدولة	
9.740.000	مجموع القسم الرابع	
	القسم الخامس	
	أشغال الصيانة	
900.000	الإدارة المركزية - صيانة المباني	21 – 35
900.000	مجموع القسم الخامس	
	القسم السادس	
	إعانات التسيير	
214.200.000	إعانة للديوان الوطني للإحصائيات	21 – 36
214.200.000	مجموع القسم السادس	
	القسم السابع النفقات المختلفة	
400.000	المجلس الوطني للإحصائيات - نفقات التسيير	21 – 37
1.782.000	الإدارة المركزية – الدفع الجزافي	22 - 37
2.182.000	مجموع القسم السابع	
294.937.000	مجموع العنوان الثالث	
	العنوان الرابع	
	التدخلات العمومية	
	القسم الثالث	
	النشاط التربوي والثقافي	
300.000	الإدارة المركزية - المنح - تعويضات التدريب - الرواتب المسبقة - نفقات التكوين	21 – 43
300.000	مجموع القسم الثالث	
300.000	مجموع العنوان الرابع	
295.237.000	مجموع الفرع الجزئى الأول مجموع الفرع الجزئى الأول	
295.237.000	مجموع الفرع الثاني	
295.237.000	مجموع الاعتمادات المخصصة	

مرسوم تنفيذي رقم 03 – 488 مؤر خ في 21 شوال عام 1424 الموافق 15 ديسمبر سنة 2003، يتضمن نقل اعتماد في ميزانية تسيير مصالح رئيس الحكومة.

إنّ رئيس الحكومة،

- بناء على تقرير وزير المالية،

وبناء على الدستور، لا سيّما المادّتان 85- 4
 و 125 (الفقرة 2) منه ،

- وبمقتضى القانون رقم 84 -17 المؤرّخ في 8 شوّال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلّق بقوانين المالية، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى القانون رقم 20 - 11 المؤرّخ في 20 شوّال عام 1423 الموافق 24 ديسمبر سنة 2002 والمتضمّن قانون المالية لسنة 2003،

- وبمقتضى القانون رقم 03-05 المؤرّخ في 13 ربيع الثاني عام 1424 الموافق 14 يونيو سنة 2003 والمتضمّن قانون المالية التكميلي لسنة 2003،

- وبمقتضى المرسوم التّنفيذي رقم 03-268 المؤرّخ في 8 جمادي الثانية عام 1424 الموافق 7

غشت سنة 2003 والمتضمّن توزيع الاعتمادات المخصصة لرئيس الحكومة من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2003،

يرسم مايأتى:

المادة الأولى: يلغى من ميزانية سنة 2003 اعتىماد قدره مليون وثلاثمائة ألف دينار (م00.000 ادج) مقيد في ميزانية تسيير مصالح رئيس الحكومة وفي البابين المبينين في الجدول "أ" الملحق بهذا المرسوم.

المادة 2: يخصص لميرانية سنة 2003 اعتماد قدره مليرون وثلاثمائة ألف دينار (عدره مليرون وثلاثمائة ألف دينار (مصالح (عيس الحكومة وفي البابين المبينين في الجدول "ب" الملحق بهذا المرسوم.

المادة 3: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرّر بالجزائر في 21 شوال عام 1424 الموافق 15 ديسمبر سنة 2003.

أحمد أويحيى

الحدمل الملحة "أ"

الجدول الملحق ا		
الاعتمادات الملغاة (دج)	العناويـــن	رقم الأبواب
	مصالح رئيس الحكومة	
	الفرع الثالث	
	مصالح الوظيف العمومي والإصلاح الإداري	
	الفرع الجزئي الأوّل	
	المصالح المركزية	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم الرابع	
	الأدوات وتسيير المصالح	
100.000	الإدارة المركزية – حظيرة السيارات	82 – 34
100.000	مجموع القسم الرابع	

1424 هـ	23 شوّال عام
ىنة 2003 م	17 دىسمت س

الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية / العدد 79

الجدول الملحق "أ" (تابع)

19

الاعتمادات الملغاة (دج)	العناويـــن	رقم الأبواب
	القسم السابع النفقات المختلفة	
1.200.000	الإدارة المركزية - تنظيم المؤتمرات والملتقيات	01 – 37
1.200.000	مجموع القسم السابع	
1.300.000	مجموع العنوان الثالث	
1.300.000	مجموع الفرع الجزئي الأول	
1.300.000	مجموع الفرع الثالث	
1.300.000	مجموع الاعتمادات الملغاة	

الجدول الملحق "ب"

الاعتمادات المخصصة (دج)	العناويـــن	رقم الأبواب			
	مصالح رئيس الحكومة				
	الفرع الثالث				
	مصالح الوظيف العمومي والإصلاح الإداري				
	الفرع الجزئي الأوّل				
	المصالح المركزية				
	العنوان الثالث				
	وسائل المصالح				
	القسم الرابع				
	الأدوات وتسيير المصالح				
800.000	الإدارة المركزية – تسديد النفقات	01 – 34			
500.000	الإدارة المركزية – التكاليف الملحقة	04 – 34			
1.300.000	مجموع القسم الرابع				
1.300.000	مجموع العنوان الثالث				
1.300.000	مجموع الفرع الجزئي الأول				
1.300.000	مجموع الفرع الثالث				
1.300.000	مجموع الاعتمادات المخصصة				

مرسوم تنفيذي رقم 03 – 489 مؤرّخ في 21 شوال عام 1424 الموافق 15 ديسمبر سنة 2003، يتضمّن نقل اعتماد في ميزانية تسيير مصالح رئيس الحكومة.

إنّ رئيس الحكومة،

- بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدّستور، لا سيّما المادّتان 85- 4 و 125 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84 -17 المؤرّخ في 8 شوّال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلّق بقوانين المالية، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى القانون رقم 02- 11 المؤرّخ في 20 شوّال عام 1423 الموافق 24 ديسمبر سنة 2002 والمتضمّن قانون المالية لسنة 2003،

- وبمقتضى القانون رقم 03-05 المؤرّخ في 13 ربيع الثاني عام 1424 الموافق 14 يونيو سنة 2003 والمتضمّن قانون المالية التكميلي لسنة 2003،

- وبمقتضى المرسوم التّنفيذي رقم 33-268 المؤرّخ في 8 جـمادى الثانية عام 1424 الموافق 7

غشت سنة 2003 والمتضمّن توزيع الاعتمادات المخصصة لرئيس الحكومة من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2003،

يرسم مايأتى:

المحادّة الأولى: يلغى من محيزانية سنة 2003 اعتماد قدره أربعة وعشرون مليون دينار (24.000.000 دج) مقيد في ميزانية تسيير مصالح رئيس الحكومة ،الفرع الرابع – مصالح الوزير المنتدب المكلّف بالمساهمة وترقية الاستثمار – وفي الباب رقم 37-01 " الإدارة المحركزية – المؤتمارات والملتقيات".

المادة 2: يخصّص لميزانية سنة 2003 اعتصصاد قصدره أربعة وعشرون مليون دينار (24.000.000 دج) يقيّد في ميزانية تسيير مصالح رئيس الحكومة وفي الأبواب المبيّنة في الجدول الملحق بهذا المرسوم.

المادة 3: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرّر بالجزائر في 21 شوال عام 1424 الموافق 15 ديسمبر سنة 2003.

أحمد أويحيى

الجدول الملحق "أ"

الاعتمادات المخصصة (دج)	العناويـــن	رقم الأبواب
	مصالح رئيس الحكومة	
	الفرع الرابع	
	مصالح الوزير المنتدب المكلف بالمساهمة وترقية الاستثمار	
	الفرع الجزئي الأوّل	
	المصالح المركزية	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم الأوّل	
	الموظفون - مرتبات العمل	
10.000.000	الإدارة المركزية - التعويضات والمنح المختلفة	02 - 31 $03 - 31$
1.000.000	ولواحقها	
11.000.000	مجموع القسم الأول	

الجدول الملحق (تابع)

الاعتمادات المخصصة (دج)	العناوين	رقم الأبواب					
	القسم الرابع						
	الأدوات وتسيير المصالح						
1.000.000	02 - 34						
3.000.000	الإدارة المركزية – اللوازم	03 - 34					
4.000.000	الإدارة المركزية - الإيجار	92 - 34					
8.000.000	مجموع القسم الأول						
	القسم الخامس						
	أشغال الصيانة						
5.000.000	الإدارة المركزية - صيانة المباني	01 – 35					
5.000.000	مجموع القسم الخامس						
24.000.000	مجموع العنوان الثالث						
24.000.000	مجموع الفرع الجزئي الأول						
24.000.000	مجموع الفرع الرابع						
24.000.000	مجموع الاعتمادات المخصصة						

مرسوم تنفيذيّ رقم 03 - 490 مؤرّخ في 21 شوال عام 1424 الموافق 15 ديسمبر سنة 2003، يتضمّن نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة التربية الوطنية.

إنّ رئيس الحكومة،

- بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدّستور، لا سيّما المادّتان 85- 4 و 125 (الفقرة 2) منه ،

- وبمقتضى القانون رقم 84 -17 المؤرّخ في 8 شوّال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلّق بقوانين المالية، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى القانون رقم 02- 11 المؤرّخ في 20 شوّال عام 1423 الموافق 24 ديسمبر سنة 2002 والمتضمّن قانون المالية لسنة 2003،

- وبمقتضى القانون رقم 03-05 المؤرّخ في 13 ربيع الثاني عام 1424 الموافق 14 يونيو سنة 2003، والمتضمّن قانون المالية التكميلي لسنة 2003،

- وبمقتضى المرسوم التّنفيذي رقم 23-03 المؤرّخ في 6 ذي القعدة عام 1423 الموافق 8 يناير

سنة 2003 والمتضمّن توزيع الاعتمادات المخصصة لوزيرالتربية الوطنية من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2003،

يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: يلغى من ميزانية سنة 2003 اعتمىاد قصدره سببعون مليون دينار (مارة 70.000.000) مقيد في ميزانية تسيير وزارة التربية الوطنية وفي الباب رقم 47-21 "الصحة المدرسية".

المادة 2003 : يخصص لميزانية سنة 2003 اعتماد قدره سبعون مليون دينار (70.000.000 دج) يقيد في ميزانية تسيير وزارة التربية الوطنية وفي الأبواب المبينة في الجدول الملحق بهذا المرسوم.

المادة 3: يكلف وزير المالية ووزير التربية الوطنية، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرّر بالجزائر في 21 شوال عام 1424 الموافق 15 ديسمبر سنة 2003.

أحمد أويحيى

23 شوّال عام 1424 هـ 17 ديسمبر سنة 2003 م	الجريدة الرّسميّة للجمهوريّة الجزائريّة / العدد 79	22
--	--	----

الجدول الملحق

الاعتمادات المخصصة (دج)	العناويـن	رقم الأبواب
	وزارة التربية الوطنية	
	الفرع الأول الفرع الأول	
	فرع وحيد	
	الفرع الجزئي الأول	
	المصالح المركزية	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم السادس	
	إعانات التسيير	
12.360.000	إعانات لمؤسسات التعليم الثانوي والتقني	31 – 36
12.360.000	مجموع القسم السادس	
12.360.000	مجموع العنوان الثالث	
	العنوان الرابع	
	التدخلات العمومية	
	القسم الثاني	
	النشاط الدولي	
30.000.000	النشاط التربوي الاستثنائي	11 – 42
30.000.000	مجموع القسم الثاني	
30.000.000	مجموع العنوان الرابع	
42.360.000	مجموع الفرع الجزئي الأول	
	الفرع الجزئي الثاني	
	المصالح اللامركزية التابعة للدولة	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم الرابع	
	الأدوات وتسيير المصالح	
12.000.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - التكاليف الملحقة	14 – 34
3.520.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة -حظيرة السيارات	91 – 34
620.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - الإيجار	93 – 34
16.140.000	مجموع القسم الرابع	
	القسم الخامس	
	أشغال الصيانة	
11.500.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - صيانة المباني	11 – 35
11.500.000	مجموع القسم الخامس	
27.640.000	مجموع العنوان الثالث	
27.640.000	مجموع الفرع الجزئي الثاني	
70.000.000	مجموع الفرع الأول	
70.000.000	مجموع الاعتمادات المخصصة	

مرسوم تنفيذي رقم 03 - 491 مؤرّخ في 21 شوّال عام 1424 الموافق 15 ديسمبر سنة 2003، يتضمّن نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة الاتصال والثقافة.

إنّ رئيس الحكومة،

- بناء على تقرير وزير المالية،
- وبناء على الدّستور، لا سيّما المادّتان 85- 4 و 125 (الفقرة 2) منه،
- وبمقتضى القانون رقم 84 -17 المؤرّخ في 8 شوّال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلّق بقوانين المالية، المعدّل والمتمّم،
- وبمقتضى القانون رقم 20 11 المؤرّخ في 20 شوّال عام 1423 الموافق 24 ديسمبر سنة 2002 والمتضمّن قانون المالية لسنة 2003،
- وبمقتضى القانون رقم 03-05 المؤرّخ في 13 ربيع الثاني عام 1424 الموافق 14 يونيو سنة 2003 والمتضمّن قانون المالية التكميلي لسنة 2003،
- وبمقتضى المرسوم التّنفيذي رقم 03-20 المؤرّخ في 6 ذي القعدة عام 1423 الموافق 8 يناير

سنة 2003 والمتضمّن توزيع الاعتمادات المخصصة لوزيرة الاتصال والثقافة من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2003،

يرسم مايأتى:

المادة الأولى: يلغى من ميزانية سنة 2003 اعتماد قدره ثلاثة ملايين وتسعمائة وثلاثون ألف دينار (930.000 دج) مقيد في ميزانية تسيير وزارة الاتصال والثقافة وفي الباب رقم 37-05 "الإدارة المركزية – اقتناء وتوزيع الصحافة الأجنبية".

المادة 2003 اعتماد قدره ثلاثة ملايين وتسعمائة وثلاثون ألف دينار قدره ثلاثة ملايين وتسعمائة وثلاثون ألف دينار (3.930.000 دج) يقيد في ميزانية تسيير وزارة الاتصال والثقافة وفي البابين المبينين في الجدول الملحق بهذا المرسوم.

المادّة 3: يكلّف وزير المالية، ووزيرة الاتصال والثقافة ، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسميّة للجمهورية الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشعبيّة.

حرّر بالجزائر في 21 شوّال عام 1424 الموافق 15 ديسمبر سنة 2003.

أحمد أويحيى

الجدول الملحق

الاعتمادات المخصصة (دج)	العناوين	رقم الأبواب
	وزارة الاتصال والثقافة	
	الفرع الأول	
	فرع وحيد	
	الفرع الجزئي الأول	
	المصالح المركزية	
	العثوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم الرابع	
830.000	الأدوات وتسيير المصالح	04 - 34
	الإدارة المركزية - التكاليف الملحقة	04 - 34
830.000	مجموع القسم الرابع	
	القسم السادس	
3.100.000	إعانة للمكتبة الوطنية للجزائر	02 - 36
3.100.000	مجموع القسم السادس	
3.930.000	مجموع العنوان الثالث	
3.930.000	مجموع الفرع الجزئي الأول	
3.930.000	مجموع الفرع الأول	
3.930.000	مجموع الاعتمادات المخصصة	

مرسوم تنفيذيّ رقم 03 - 492 مؤرّخ في 21 شوّال عام 1424 الموافق 15 ديسمبر سنة 2003، يتضمّن نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة الأشغال العمومية.

إنّ رئيس الحكومة،

- بناء على تقرير وزير المالية،
- وبناء على الدّستور، لا سيّما المادّتان 85 4 و 125 (الفقرة 2) منه،
- وبمقتضى القانون رقم 84 -17 المؤرّخ في 8 شوّال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلّق بقوانين المالية، المعدّل والمتمّم،
- وبمقتضى القانون رقم 02- 11 المؤرّخ في 20 شـوّال عـام 1423 المـوافـق 24 ديسـمـبـر سنة 2002 والمتضمّن قانون المالية لسنة 2003،
- وبمقتضى القانون رقم 03-05 المؤرّخ في 13 ربيع الثاني عام 1424 الموافق 14 يونيو سنة 2003 والمتضمّن قانون المالية التكميلي لسنة 2003،
- وبمقتضى المرسوم التّنفيذي رقم 13-03 المؤرّخ في 6 ذي القعدة عام 1423 الموافق 8 يناير

سنة 2003 والمتضمّن توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير الأشغال العمومية من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2003،

يرسم مايأتى:

المادّة الأولى: يلغى من مييزانية سنة 2003 اعتماد قدره عشرون مليونا ومائة ألف دينار (20.100.000 دج) مقيد في ميزانية تسيير وزارة الأشغال العمومية وفي الأبواب المبيّنة في الجدول "أ" الملحق بهذا المرسوم.

المادّة 2: يخصّ لميزانية سنة 2003 اعتماد قدره عشرون مليونا ومائة ألف دينار (20.100.000 دج) يقيد في ميزانية تسيير وزارة الأشغال العمومية وفي الأبواب المبيّنة في الجدول "ب" الملحق بهذا المرسوم.

المادّة 3: يكلّف وزيدر المسالية ووزير الأشغال العمومية ، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسميّة للجمهورية الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشعبيّة.

حرّر بالجزائر في 21 شوّال عام 1424 الموافق 15 ديسمبر سنة 2003.

أحمد أويحيى

	الجدول "أ"	
الاعتمادات الملغاة (دج)	العناوين	رقم الأبواب
	وزارة الأشغال العمومية	
	الفرع الأول الإدارة العامة	
	الفرع الجزئي الأول المصالح المركزية	
	العنوان الثالث وسائل المصالح	
	القسم السادس	
2.000.000	إعانة للديوان الوطنى للإشارة البحرية	24 - 36
7.500.000	إعانة للوكالة الوطنية للطرق السريعة	25 - 36
9.500.000	مجموع القسم السادس	
	القسم السابع النفقات المختلفة	
600.000	الإدارة المركزية – الدفع الجزافي	02 - 37
600.000	مجموع القسم السابع	
10.100.000	مجموع العنوان الثالث	
10.100.000	مجموع الفرع الجزئي الأول	

25 79	الجريدة الرّسميّة للجمهوريّة الجزائريّة / العدد	23 شوّال عام 1424 هـ 17 ديسمبر سنة 2003 م
	الجدول "أ" (تابع)	
الاعتمادات الملغاة (دج)	العناوين	رقم الأبواب
5.000.000 5.000.000 10.000.000 10.000.000 20.100.000 20.100.000	الفرع الجزئي الثالث المصالح اللامركزية التابعة للأشغال العمومية العنوان الثالث وسائل المصالح القسم السابع النفقات المختلفة المصالح اللامركزية التابعة للأشغال العمومية – الدفع الجزافي المصالح اللامركزية التابعة للأشغال العمومية – حماية المواقع المصالح اللامركزية التابعة للأشغال العمومية – حماية المواقع الاستراتيجية	11 - 37 13 - 37
	الجدول "ب"	
الاعتمادات المخصصة (دج)	العناوين	رقم الأبواب
100.000 100.000 2.000.000 800.000 5.300.000 300.000 8.400.000 8.500.000	وزارة الأشغال العمومية الفرع الأول الإدارة العامة الفرع الجزئي الأول المصالح المركزية العنوان الثالث المصالح المصالح الموظفون المصالح الموظفون – مرتبات العمل الإدارة المركزية – الموظفون المناوبون والمياومون – الأجور الخوات العمل الأول ولواحقها	01 - 34 03 - 34 04 - 34 90 - 34

23 شوّال عام 1424 هـ 17 ديسمبر سنة 2003 م	الجريدة الرّسميّة للجمهوريّة الجزائريّة / العدد 79		26
	الجدول "ب" (تابع)		
الاعتمادات المخصصة (دج)	العناوين	رقم الأبواب	
	الفرع الجزئى الثالث		
	المصالح اللامركزية التابعة للأشغال العمومية		
	العنوان الثالث		
	وسائل المصالح		
	القسم الأول		
	الموظفون - مرتبات العمل		
	المصالح اللامركزية التابعة للأشغال العمومية – التعويضات	12 - 31	
2.500.000	والمنح المختلفة		
2.500.000	مجموع القسم الأول		
	القسم الثالث		
	الموظفون – التكاليف الاجتماعية		
	المصالح اللامركزية التابعة للأشغال العمومية - الضمان	13 - 33	
700.000	الاجتماعي		
700.000	مجموع القسم الثالث		
	القسم الرابع		
	الأدوات وتسيير المصالح		
3.190.000	المصالح اللامركزية التابعة للأشغال العمومية - تسديد النفقات	11 - 34	
4.400.000	المصالح اللامركزية التابعة للأشغال العمومية - التكاليف الملحقة	14 - 34	
1.100.000	المصالح اللامركزية التابعة للأشفال العمومية –	93 - 34	
810.000	الإيجار		
8.400.000	مجموع القسم الرابع		
11.600.000	مجموع العنوان الثالث		
11.600.000	مجموع الفرع الجزئي الثالث		
20.100.000	مجموع الفرع الأول		
20.100.000	مجموع الاعتمادات المخصصة		

مراسيم فردية

مرسوم رئاسي مؤرّخ في 7 رمضان عام 1424 الموافق 2 نوفمبر سنة 2003، يتضمن إنهاء مهام المفتش العام لوزارة الصناعة وإعادة الهيكلة - سابقا.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 7 رمضان عام 1424 الموافق 2 نوفمبر سنة 2003 تنهى مهام السيد مولود يوسفي، بصفته مفتشا عاماً لوزارة الصناعة وإعادة الهيكلة – سابقا، لتكليفه بوظيفة أخرى.

مرسوم رئاسي مؤرّخ في 7 رمضان عام 1424 الموافق 2 نوفمبر سنة 2003، يتضمّن إنهاء مهام المدير العام للصناعة بوزارة الصناعة وإعادة الهيكلة - سابقا.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 7 رمضان عام 1424 الموافق 2 نوفمبر سنة 2003 تنهى، ابتداء من 24 مارس سنة 2003، مهام السيد بوعلام صنصال، بصفته مديرا عامًا للصناعة بوزارة الصناعة وإعادة الهيكلة — سابقا، بسبب إلغاء الهيكل.

مراسيم رئاسيّة مؤرّخة في 7 رمضان عام 1424 الموافق 2 نوفمبر سنة 2003، تتضمّن إنهاء مهام مديري دراسات بوزارة الصناعة وإعادة الهيكلة - سابقا.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 7 رمضان عام 1424 الموافق 2 نوفمبر سنة 2003 تنهى مهام السيدة فتي يحت بن بوعلي، زوجة ماضي، بصفتها مديرة للدراسات في المديرية العامّة للتقويم الصّناعي وضبط المقاييس بوزارة الصّناعة وإعادة الهيكلة سابقا، لتكليفها بوظيفة أخرى.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 7 رمضان عام 1424 الموافق 2 نوفمبر سنة 2003 تنهى مهام السيد إلياس بن عزوط، بصفته مديرا للدّراسات بوزارة الصّناعة وإعادة الهيكلة – سابقا، لتكليفه بوظيفة أخرى.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 7 رمضان عام 1424 الموافق 2 نوفمبر سنة 2003 تنهى مهام السّيد علي رفيق راتني، بصفته مديرا للدّراسات بوزارة الصّناعة وإعادة الهيكلة – سابقا، لإحالته على التّقاعد.

مراسيم رئاسيّة مؤرّخة في 7 رمضان عام 1424 الموافق 2 نوف مبر سنة 2003، تتضمّن إنهاء مهامٌ مكلّفين بالدّراسات والتّلخيص بوزارة الصنّاعة وإعادة الهيكلة - سابقا.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 7 رمضان عام 1424 الموافق 2 نوفمبر سنة 2003 تنهى مهام السادة الآتية أسماؤهم بصفتهم مكلّفين بالدّراسات والتّلخيص بوزارة الصّناعة وإعادة الهيكلة – سابقا، لتكليفهم بوظائف أخرى:

- محمد العربي عبد الرحماني،
 - خالد زغدان،
 - على كركوب.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 7 رمضان عام 1424 الموافق 2 نوفمبر سنة 2003 تنهى مهام السيد رمضان سوكحال، بصفته مكلّفا بالدّراسات والتّلخيص بوزارة الصنّاعة وإعادة الهيكلة – سابقا.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 7 رمضان عام 1424 الموافق 2 نوفمبر سنة 2003 تنهى مهام السيد منصف مريم، بصفته مكلّفا بالدّراسات والتّلخيص بديوان وزير الصنّاعة وإعادة الهيكلة - سابقا، لإعادة إدماجه في رتبته الأصلية.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 7 رمضان عام 1424 الموافق 2 نوفمبر سنة 2003 تنهى مهام السيد الحسين غربي، بصفته مكلّفا بالدّراسات والتّلخيص بوزارة الصّناعة وإعادة الهيكلة – سابقا، لإعادة إدماجه في رتبته الأصلية.

مرسوم رئاسي مؤرّخ في 7 رمضان عام 1424 الموافق 2 نوفمبر سنة 2003، يتضمن إنهاء مهام مفتس بوزارة الصناعة وإعادة الهيكلة - سابقا.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 7 رمضان عام 1424 الموافق 2 نوفمبر سنة 2003 تنهى مهام السيد جمال الدين مقلاتي، بصفته مفتشا بوزارة الصناعة وإعادة الهيكلة – سابقا، لتكليفه بوظيفة أخرى.

مرسومان رئاسيّان مؤرّخان في 7 رمضان عام 1424 الموافق 2 نوفمبر سنة 2003، يتضمّنان إنهاء مهام مديرين بوزارة الصّناعة وإعدادة الهيكلة - سابقا.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 7 رمضان عام 1424 الموافق 2 نوفمبر سنة 2003 تنهى مهام السيدة والسّادة الآتية أسماؤهم بصفتهم مديرين بوزارة الصّناعية وإعادة الهديكلية – سابقا، لتكليفهم بوظائف أخرى:

- فاطمة عيساني، زوجة سميد، مديرة نظم التسيير ومقاييس النجاعة،
- فيصل حسين، مدير ضبط المقاييس والجودة والحماية الصناعية،
 - حفيظ زياني، مدير تثمين الموارد البشرية،
 - عبد الحكيم بن نكاع، مدير التقويم الصناعي،
 - أحمد طيب شريف، مدير الكيمياء والصّيدلة،
- جمال خالف، مدير الحديد والصلب والتعدين في المديرية العامّة للصّناعة.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 7 رمضان عام 1424 الموافق 2 نوفمبر سنة 2003 تنهى، ابتداء من 24 مارس سنة 2003، مهام السّيد الطاهر عيوز، بصفته مديرا للصّناعات الإلكترونية السّلكية واللاسلكية بوزارة الصّناعة وإعادة الهيكلة - سابقا، بسبب إلغاء الهيكل.

مرسوم رئاسي مؤرّخ في 7 رمضان عام 1424 الموافق 2 نوفمبر سنة 2003، يتضمن إنهاء مهام نائبي مدير بوزارة الصناعة وإعادة الهيكلة – سابقا.

بموجب مرسوم رئاسيّ مؤرّخ في 7 رمضان عام 1424 الموافق 2 نوفمبر سنة 2003 تنهى مهامّ السّيدين

الآتي اسماهما بصفتهما نائبي مدير بوزارة الصّناعة وإعادة الهيكلة – سابقا، لتكليفهما بوظيفتين أخريين:

- عبد الحكيم مستعبودي، نبائب مديبر للوسائل العامية،

- صالح بيرش، نائب مدير للأرشيف.

مرسومان رئاسيًان مؤرّخان في 7 رمضان عام 1424 الموافق 2 نوفمبر سنة 2003، يتضمّنان إنهاء مهامٌ رؤساء دراسات بوزارة الصنّناعة وإعادة الهيكلة - سابقا.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 7 رمضان عام 1424 الموافق 2 نوفمبر سنة 2003 تنهى مهام السيدات والسّادة الآتية أسماؤهم بصفتهم رؤساء دراسات بوزارة الصّناعة وإعادة الهيكلة – سابقا، لتكليفهم بوظائف أخرى:

- فتيحة شعابنة، رئيسة دراسات مكلّفة بتنظيم الفروع والفروع المتخصّصة وتنشيطها في مديرية الصّناعات الإلكترونية السّلكية واللاسلكية،
- بهية بولحليب، زوجة عنصر، رئيسة دراسات مكلّفة بالمهن والحرف الصنّاعية،
- خيرة بن بوعلي، زوجة متيبان، رئيسة دراسات مكلّفة بالمساهمة والتبعات العموميّة في مديرية نظم التسيير ومقاييس النجاعة،
- شريفة موسى بوجلطية، زوجة بن قرقورة، رئيسة دراسات مكلفة بالتنظيم العام في المديرية العامة للتنظيم والإعلام،
- زهرة علون، زوجة علوان، رئيسة دراسات مكلّفة بتنظيم النظم الإعلامية وتسييرها وتطويرها في المديرية العامّة للتنظيم والإعلام،
- بلقاسم دكومي، رئيس در اسات مكلّف بالسياسة والاستراتيجية القطاعية،
- ناصر ألبان، رئيس دراسات مكلّف بالتّنظيم وتنشيط الفروع المتخصصة،
- مداني بن فرحات، رئيس در اسات مكلّف بالهندسة والاستشارة في مديرية التقويم الصّناعي،
- مجيد مجكون، رئيس دراسات مكلّف بالتّنظيم الاقتصادي والمالي في المديرية العامّة للتّنظيم والإعلام،
- سليم عالية، رئيس دراسات مكلّف بأحوال النّشاط وحصائله في مديرية التحليل والتّلخيص،

- إلياس مجاك، رئيس دراسات مكلّف بالدّراسات المستقبلية في مديرية الدّراسات المستقبلية،
- بلقاسم رباعي، رئيس دراسات مكلّف بتنظيم الفروع والفروع المتخصصة وتنشيطها في مديرية الصناعات التحويلية المختلفة،
- خيرة سليمي، رئيسة دراسات مكلفة بالسياسة والإستراتيجية القطاعية في مديرية الصناعات الميكانيكية والمعدنية،
- فاطمة عثمان، رئيسة دراسات مكلّفة بنشر مقاييس التسيير والإجراءات،
- فاطمة الزهراء لولو، زوجة فلاق شبرة، رئيسة دراسات مكلّفة بالسياسة والاستراتيجية القطاعية في مديرية الصناعات التحويلية المختلفة،
- الزهرة مولاي، رئيسة دراسات مكلّفة بنشر المعلومات والوثائق،
- عبد القادر قناديز، رئيس دراسات مكلّف بالتّنظيم الجبائي والأسعار في المديرية العامّة للتّنظيم والإعلام،
- زين الدين بوسوسة، رئيس دراسات مكلّف بمركزة الحصائل والمقاييس القطاعية في مديرية التحليل والتّلخيص،
- مصطفى حمودي، رئيس دراسات مكلّف بالسياسة والاستراتيجية القطاعية في مديرية الصّناعات الإلكترونية السلّكية واللاسلكية،
- محمد مجاك، رئيس دراسات مكلّف بتنظيم الفروع والفروع المتخصّصة وتنشيطها في مديرية موّاد البناء،
- إيدير بروري، رئيس دراسيات مكلّف بالدّراسات والتحقيقات والدّراسات الاستطلاعية الاقتصادية،
- ابراهيم بورايو، رئيس دراسات مكلّف بالإحصائيات الصّناعية،
- حــســين بولودان، رئيس دراســات مكلّف بالسّياسة والاستراتيجية القطاعية في مديرية مواد البناء،
 - محمد الكمال بن خلاف، رئيس در اسات.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 7 رمضان عام 1424 الموافق 2 نوفمبر سنة 2003 تنهى مهام السيد بوعلام أزرارق، بصفته رئيسا للدراسات مكلّفا بحماية البيئة والأمن الصنّاعي في مديرية ضبط المقاييس والجودة والحماية الصنّاعية بوزارة الصنّاعة وإعادة الهيكلة – سابقا، لتكليفه بوظيفة أخرى.

مرسوم رئاسي مؤرّخ في 7 رمضان عام 1424 الموافق 2 نوفمبر سنة 2003، يتضمن إنهاء مهام المدير العام للمعهد الوطني للإنتاج والتنمية الصناعية.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 7 رمضان عام 1424 الموافق 2 نوفمبر سنة 2003 تنهى مهام السيد محند الطيب طالب، بصفته مديرا عامًا للمعهد الوطني للإنتاج والتنمية الصناعية، لإعادة إدماجه في رتبته الأصلية.

مرسوم رئاسي مؤرّخ في 7 رمضان عام 1424 الموافق 2 نوفمبر سنة 2003، يتضمن إنهاء مهام مكلّف بالدراسات والتلفيص بديوان وزير العمل والحماية الاجتماعية والتّكوين المهنى – سابقا.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 7 رمضان عام 1424 الموافق 2 نوفمبر سنة 2003 تنهى مهام السيد عبد اللطيف بولحواش، بصفته مكلّفا بالدّراسات والتّلخيص بديوان وزير العمل والحماية الاجتماعية والتّكوين المهني – سابقا، لإعادة إدماجه في رتبته الأصلية.

مرسوم رئاسي مؤرّخ في 7 رمضان عام 1424 الموافق 2 نوفمبر سنة 2003، يتضمن إنهاء مهام مكلّف بالدراسات والتلخييص بوزارة العصمل والضمان الاجتماعي.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 7 رمضان عام 1424 الموافق 2 نوفمبر سنة 2003 تنهى مهام السيد يوسف زروالي، بصفته مكلّفا بالدّراسات والتّلخيص بوزارة العمل والضمان الاجتماعي، لإعادة إدماجه في رتبته الأصلية.

مرسوم رئاسي مؤرّخ في 7 رمضان عام 1424 الموافق 2 نوفمبر سنة 2003، يتضمّن إنهاء مهام مدير النشاط الاجتماعي في ولاية قسنطينة.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 7 رمضان عام 1424 الموافق 2 نوفمبر سنة 2003 تنهى مهام السيد سعيد بوثلجة، بصفته مديرا للنشاط الاجتماعي في ولاية قسنطينة، لإحالته على التقاعد.

مرسوم رئاسي مؤرّخ في 7 رمضان عام 1424 الموافق 2 نوف مبر سنة 2003، يتضمّن تعيين مكلف بالدّراسات والتّلخيص بوزارة التربية الوطنيّة.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 7 رمضان عام 1424 الموافق 2 نوفمبر سنة 2003 يعين السيد الياس بن عنوط، مكلّفا بالدّراسات والتّلخيص بوزارة التربية الوطنية.

مرسوم رئاسي مؤرّخ في 7 رمضان عام 1424 الموافق 2 نوفمبر سنة 2003، يتضمّن تعيين المفتّش العام لوزارة الصّناعة.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 7 رمضان عام 1424 الموافق 2 نوفمبر سنة 2003 يعيّن السيد مولود يوسفى، مفتّشا عامًا لوزارة الصنّاعة.

مرسوم رئاسي مؤرّخ في 7 رمضان عام 1424 الموافق 2 نوفمبر سنة 2003، يتضمّن تعيين مديرين عامين بوزارة الصنّاعة.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 7 رمضان عام 1424 الموافق 2 نوفمبر سنة 2003 يعيّن السادة الآتية أسماؤهم مديرين عاميّن بوزارة الصنّاعة:

- فيصل حسين، مديرا عامًا للضّبط والتّقييس،
- رشـيـد مكـسـن، مـديــرا عــامّـا لتـرقــيـة التنافسيـة الصّنـاعيـة،
 - جمال خالف، مديرا عامًا للنشاطات الصّناعية.

مرسوم رئاسي مؤرّخ في 7 رمضان عام 1424 الموافق 2 نوف مبر سنة 2003، يتضمّن تعيين مديري دراسات بوزارة الصّناعة.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 7 رمضان عام 1424 الموافق 2 نوفمبر سنة 2003 يعيّن السّادة الآتية أسماؤهم مديرين للدّراسات بوزارة الصّناعة :

- إيدير بروري، مدير دراسات بالمديرية العامّة للضبط والتّقييس،
- عبد الحكيم بن نكاع، مدير دراسات بالأمانة العامّة،

- بلقاسم رباعي، مدير دراسات بالمديرية العامّة للنشاطات الصّناعية،

- زين الدين بوسوسة، مدير دراسات بالمديرية العامّة لترقية التنافسية الصّناعية.

مرسوم رئاسي مؤرّخ في 7 رمضان عام 1424 الموافق 2 نوفمبر سنة 2003، يتضمّن تعيين مديرين بوزارة الصّناعة.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 7 رمضان عام 1424 الموافق 2 نوف مبر سنة 2003 تعيّن السّيدة والسّادة الآتية أسماؤهم مديرين بوزارة الصّناعة:

- فاطمة عيساني، زوجة سميد، مديرة تأهيل المؤسسات بالمديرية العامّة لترقية التنافسية الصناعية،

- مدني بن فرحات، مدير الصنّناعات التحويلية بالمديرية العامّة للنشاطات الصنّاعية،

- أحمد طيب شريف، مدير الصنّناعات الكيميائية والصيدلانية بالمديرية العامّة للنشاطات الصنّاعية،
- حفيظ زياني، مدير تثمين الموارد البشرية بالمديرية العامّة لترقية التنافسية الصّناعية،
- مجيد مجكون، مدير الضبط بالمديرية العامّة للضبط والتقييس،
- حسين بولودان، مدير موادّ البناء بالمديرية العامّة للنشاطات الصناعية،
- ناصر علبان، مدير الصنّناعات الزّراعية الغذائية بالمديرية العامّة للنشاطات الصنّاعية.

مرسوم رئاسي مؤرّخ في 7 رمضان عام 1424 الموافق 2 نوفمبر سنة 2003، يتضمّن تعيين مكلّفين بالدّراسات والتّلخيص بوزارة الصّناعة.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 7 رمضان عام 1424 الموافق 2 نوفمبر سنة 2003 يعيّن السّادة الآتية أسـماؤهم مكلّفين بالدّراسات والتّلخيص بوزارة الصّناعة:

- خالد زغدان،
- محمد العربي عبد الرحماني،
 - سليم عاليا،
 - على كركوب.

مرسوم رئاسي مؤرّخ في 7 رمضان عام 1424 الموافق 2 نوفمبر سنة 2003، يتضمّن تعيين مفتّشين بوزارة الصّناعة.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 7 رمضان عام 1424 الموافق 2 نوف مبر سنة 2003 تعيّن السّيدة والسّيدان الآتية أسماؤهم مفتّشين بوزارة الصّناعة:

- جمال الدين مقلاتي،
 - محمد زغیدی،
- فتيحة بن بوعلي، زوجة ماضي.

مرسومان رئاسيًان مؤرّخان في 7 رمضان عام 1424 الموافق 2 نوفمبر سنة 2003، يتضمّنان تعيين نوّاب مديرين بوزارة الصّناعة.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 7 رمضان عام 1424 الموافق 2 نوف مبر سنة 2003 تعين السيدة والسيدان الآتية أسماؤهم نوّاب مديرين في مديرية التقييس والحماية الصناعية بوزارة الصناعة:

- مليكة بولعراس، زوجة حبتون، نائبة مدير للقياسة القانونية والملكية الصناعية،
- بــوعـــلام أزرارق، نـائب مـديــر للأمــن الصنّاعى والبيئة،
- عبد الله تلايلية، نائب مدير للتقييس وترقية الجودة.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 7 رمضان عام 1424 الموافق 2 نوفمبر سنة 2003 تعين السيدات والسادة الآتية أسماؤهم نوّاب مديرين بوزارة الصناعة:

- زهرة مولاي، نائبة مدير للوثائق والأرشيف بمديرية نظم الإعلام والتحليل،
- دليلة محي الدين، نائبة مدير للحرف والمؤهّلات بمديرية تثمين الموارد البشرية،
- غنيمة ركيك، زوجة سعيداني، نائبة مدير للبحث الصناعي والابتكار بمديرية خدمات الدّعم للصناعة،
- محمد الكمال بن خلاف، نائب مدير للإحصاء والتحليل بمديرية نظم الإعلام والتحليل،
- لعلواني زيبات، نائب مدير للصّناعات التعدينية بمديرية صناعة الحديد والصلب والتعدين،

- مراد حمدي، نائب مدير لتكوين مستخدمي الإدارة المركزية والهيئات الموضوعة تحت الوصاية بمديرية تثمين الموارد البشرية،

- عبد الحكيم مسعودي، نائب مدير للوسائل العامّة بمديرية إدارة الوسائل،

- زهرة علون، زوجة علوان، نائبة مدير لنظم الإعلام بمديرية نظم الإعلام والتحليل،

- خيرة بن بوعلي، نائبة مدير للصناعات الكيميائية الكيميائية والصيدلانية،

- فاطمة الزهراء لولو، زوجة فلاق شبرة، نائبة مدير لصناعات النسيج بمديرية الصّناعة التحويلية،

- خيرة سليمي، نائبة مدير للصناعات الميكانيكية بمديرية الصناعة الميكانيكية والعدانة،

- فتيحة شعابنة، نائبة مدير للصناعات الالكترونية والاتصال بمديرية الصناعات الكهربائية والالكترونية والاتصال،

- بهية بولحليب، زوجة عنصر، نائبة مدير لصناعات الخشب والفلين بمديرية مواد البناء،

- شريفة موسى بوجلطية، زوجة بن قرقورة، نائبة مدير للتنظيم بمديرية الضبط،

- فاطمة عثمان، نائبة مدير لترقية التأهيل بمديرية تأهيل المؤسّسات،

- صالح بيرش، نائب مدير لصناعات العدانة بمديرية الصناعات الميكانيكية والعدانة،

- عبد القادر قناديز، نائب مدير للضبط الاقتصادي والمالي بمديرية الضبط،

- محمد مجاك، نائب مدير للدائن والموادّ الحمراء والخزف بمديرية موادّ البناء،

- إلياس مجاك، نائب مدير للمراكز التقنية بمديرية خدمات الدّعم للصنّناعة،

- مصطفى حصودي، نائب مدير للصناعات الكهربائية الصناعات الكهربائية والاتصال،

- بلقاسم دكومي، نائب مدير لصناعات الحبوب بمديرية الصناعات الزّراعية الغذائية،

- ابراهيم بورايو، نائب مدير للمراقبة والتقييم بمديرية تأهيل المؤسسات.

مرسوم رئاسي مؤرّخ في 7 رمضان عام 1424 الموافق 2 نوفمبر سنة 2003، يتضمّن تعيين نائب مدير بوزارة العمل والضمان الاجتماعي.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 7 رمضان عام 1424 الموافق 2 نوف مبر سنة 2003، يعيّن السيّد سمير بوستية، نائب مدير للوسائل العامّة بوزارة العمل والضمان الاجتماعي.

مرسوم رئاسي مؤرّخ في 7 رمضان عام 1424 الموافق 2 نوف مبر سنة 2003، يتضمّن تعيين مدير النشاط الاجتماعي في ولاية سعيدة.

بمـوجب مـرسـوم رئاسي مـؤرّخ في 7 رمضان عام 1424 المـوافق 2 نوفـمبر سنة 2003 يعيّن السيد محـمد راجعي، مديرا للنشاط الاجتماعي في ولاية سعيدة.

قرارات، مقرّرات، آراء

وزارة الفلاحة والتنمية الريفية

قرار مؤرّخ في 22 محرّم عام 1424 الموافق 25 مارس سنة 2003، يتضمّن تحديد مساحات أراضي الأملاك الغابية الوطنيّة المخصّصة للاستصلاح بميلودي وخلوفي وسيويدانية في ولاية الجزائر.

إنّ وزير الفلاحة والتنمية الريفية،

- بمقتضى المرسوم الرّئاسيّ رقم 02-208 المعور خ في 6 ربيع الثاني عام 1423 الموافق 17 يونيو سنة 2002 والمتضمّن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90-12 المؤرّخ في 4 جمادى الثانية عام 1410 الموافق أوّل يناير سنة 1990 الذي يحدّد صلاحيات وزير الفلاحة، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى المرسوم التّنفيذيّ رقم 01-87 المؤرّخ في 11 محرّم عام 1422 الموافق 5 أبريل سنة

2001 الذي يحدّد شروط وكيفيات الترخيص بالاستغلال في إطار أحكام المادة 35 من القانون رقم 84-12 الموافق 23 يونيو المورّخ في 23 رمضان عام 1404 الموافق 23 يونيو سنة 1984 والمتضمّن النّظام العام للغابات، المعدّل والمتمّم، لا سيّما المادة 3 منه،

يقرّر ما يأتي:

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 3 من المرسوم التنفيذي رقم 10-87 المؤرّخ في 11 محرّم عام 1422 الموافق 5 أبريل سنة 2001 والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد مساحات أراضي الأملاك الغابية الوطنية المخصّصة للاستصلاح المسماة: ميلودي وخلوفي وسويدانية في ولاية الجزائر.

المادة 2: تقع مساحات استصلاح الأملاك الغابية الوطنية، موضوع المادة الأولى أعلاه، في إقليم بلديتي زرالدة وسويدانية بولاية الجزائر وتمتد على مساحة تبلغ 33,5 هكتارا.

تتكون مساحات الاستصلاح هذه من المناطق المعرفة بمحاور الاحداثيات المحدّدة أدناه:

الإحداثيات			المساحة	اسم	رقم	البلدية	
ع 2	ع 1	س 2	س 1	(هکتار)	مساحة المساحة	المساحة	
4058,493	4058,493	4059,185	483,334	03	ميلودي	1	زرالدة
4060,485	4060,615	4060,615	485,106	1,5	خلوفي	2	زرالدة
4062,875	4063,390	4063,390	491,308	29	سويدانية	3	سويدانية
	!	ı	•	33,5	المجموع		

تحدّد هذه المساحة في المخطط الملحق بأصل هذا القرار.

المادّة 3: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

حرّر بالجزائر في 22 محرّم عام 1424 الموافق 25 مارس سنة 2003.

السعيد بركات ★_____

قرار مؤرّخ في 22 محرّم عام 1424 الموافق 25 مارس سنة 2003، يتضمرن تحديد مساحة أراضي الأملاك الغابية الوطنيّة المخصّصة للاستصلاح بكروش في ولاية الجزائر.

إنّ وزير الفلاحة والتنمية الريفية،

- بمقتضى المرسوم الرّئاسيّ رقم 02-208 المؤرّخ في 6 ربيع الثاني عام 1423 الموافق 17 يونيو سنة 2002 والمتضمّن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90-12 المؤرّخ في 4 جمادى الثانية عام 1410 الموافق أوّل يناير سنة 1990 الذي يحدّد صلاحيات وزير الفلاحة، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 10-87 المؤرّخ في 11 محرّم عام 1422 الموافق 5 أبريل سنة 2001 الذي يحدّد شروط وكيفيات الترخيص بالاستغلال في إطار أحكام المادة 35 من القانون رقم 84-12 المؤرّخ في 23 رمضان عام 1404 الموافق 23 يونيو سنة 1984 والمتضمّن النّظام العام للغابات، المعدّل والمتمّم، لا سيّما المادة 3 منه،

يقرّر مايأتي:

المحادّة الأولى: تطبيقا لأحكام المحادّة 3 من المرسوم التّنفيذي رقم 01-87 المؤرّخ في 11 محرّم عام 1422 الموافق 5 أبريل سنة 2001 والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد مساحة أراضي الأملاك المغابية الوطنيّة المخصّصة لللاستصلاح المسماة: كروش في ولاية الجزائر.

المادّة 2: تقع مساحة استصلاح الأملاك الغابية الوطنيّة، موضوع المادّة الأولى أعلاه، في إقليم بلدية الرغاية بولاية الجزائر وتمتد على مساحة تبلغ 38 هكتارا.

تتكون مساحة الاست صلاح هذه من المناطق المعرفة بمحاور الاحداثيات المحدّدة أدناه:

3815,575 = 1 = 560,281 = 1

3813,255 = 2 ع 560,559 = 2

تحدّد هذه المساحة في المخطط الملحق بأصل هذا القرار.

المادّة 3: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

حرّر بالجزائر في 22 محرّم عام 1424 الموافق 25 مارس سنة 2003.

السعيد بركات

قرار مؤرّخ في 22 محرّم عام 1424 الموافق 25 مارس سنة 2003، يتضمن تحديد مساحة أراضي الأملاك الغابية الوطنيّة المخصّصة للاستصلاح بوادي بني مسوس في ولاية الجزائر.

إنّ وزير الفلاحة والتنمية الريفية،

- بمقتضى المرسوم الرّئاسيّ رقم 02–208 المؤرّخ في 6 ربيع الثاني عام 1423 الموافق 17 يونيو سنة 2002 والمتضمّن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90-12 المؤرّخ في 4 جمادى الثانية عام 1410 الموافق أوّل يناير سنة 1990 الذي يحدّد صلاحيات وزير الفلاحة، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 10-87 المؤرّخ في 11 محرّم عام 1422 الموافق 5 أبريل سنة 2001 الذي يحدّد شروط وكيفيات الترخيص بالاستغلال في إطار أحكام المادة 35 من القانون رقم 84-12 المؤرّخ في 23 رمضان عام 1404 الموافق 23 يونيو سنة 1984 والمتضمّن النظام العام للغابات، المعدّل والمتمّم، لا سيّما المادة 3 منه،

يقرّر ما يأتي:

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 3 من المرسوم التنفيذي رقم 01-87 المؤرّخ في 11 محرّم عام 1422 الموافق 5 أبريل سنة 2001 والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد مساحة أراضي الأملاك الغابية الوطنيّة المخصّصة للاستصلاح المسماة: وادي بنى مسوس في ولاية الجزائر.

المادة 2: تقع مساحة استصلاح الأملاك الغابية الوطنية، موضوع المادة الأولى أعلاه، في إقليم بلدية بني مسوس بولاية الجزائر وتمتد على مساحة تبلغ 8 هكتارات.

تتكون مساحة الاستصلاح هذه من المناطق المعرفة بمحاور الاحداثيات المحدّدة أدناه:

4070,531 = 1 ع 496,017 = 1

4070,182 = 2 ع 2 = 496,334 = 2 س

تحدّد هذه المساحة في المخطط الملحق بأصل هذا القرار.

المادّة 3: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

حرّر بالجزائر في 22 محرّم عام 1424 الموافق 25 مارس سنة 2003.

السعيد بركات *------

قرار مؤرّخ في 22 محرّم عام 1424 الموافق 25 مارس سنة 2003، يتضمّن تحديد مساحات أراضي الأملاك الغابية الوطنية المخصّصة للاستصلاح بمفنوش ووادي الكرمة وبابا علي في ولاية الجزائر.

إنّ وزير الفلاحة والتنمية الريفية،

- بمقتضى المرسوم الرّئاسيّ رقم 02–208 المؤرّخ في 6 ربيع الثاني عام 1423 الموافق 17 يونيو سنة 2002 والمتضمّن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90-12 المؤرّخ في 4 جمادى الثانية عام 1410 الموافق أوّل يناير سنة 1990 الذي يحدّد صلاحيات وزير الفلاحة، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 10-87 الموافق 5 أبريل سنة المورخ في 11 محرم عام 1422 الموافق 5 أبريل سنة 2001 الذي يحدد شروط وكيفيات الترخيص بالاستغلال في إطار أحكام المسادة 35 من القسانون رقم 84-12 المؤرخ في 23 رمضان عام 1404 الموافق 23 يونيو سنة 1984 والمتضمن النظام العام للغابات، المعدل والمتمم، لا سيّما المادة 3 منه،

يقرر ما يأتى:

المحادّة الأولى: تطبيقا لأحكام المحادّة 3 من المرسوم التّنفيذي رقم 01-87 المؤرّخ في 11 محرّم عام 1422 الموافق 5 أبريل سنة 2001 والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد مساحات أراضي الأملاك الغابية الوطنيّة المخصّصة للاستصلاح المسماة: مغنوش ووادي الكرمة وبابا على في ولاية الجزائر.

المادة 2: تقع مساحات استصلاح الأملاك الغابية الوطنية، موضوع المادة الأولى أعلاه، في إقليم بلديتي جسر قسنطينة والسحاولة بولاية الجزائر وتمتد على مساحة تبلغ 38 هكتارا.

تتكون مساحات الاستصلاح هذه من المناطق المعرفة بمحاور الاحداثيات المحدّدة أدناه:

البلدية	رقم	رقم اسم المساحة المساحة	المساحة	الإحداثيات				
	المساحة	المساحة	(هکتار)	س 1	س 2	ع 1	ع 2	
	_	مغنوش 1		505,199	505,700	4060,118	4060,365	
جسر قسنطينة	-	مغنوش 2	11	505,806	506,216	4060,226	4059,917	
	-	واد <i>ي</i> الكرمة 1		503,467	504,039	4058,689	4059,192	
سحاولة	-	وادي الكرمة 2	24	503,887	504,895	4058,980	4059,624	
	-	وادي الكرمة 3		504,677	505,097	4059,730	4059,480	
	_	بابا علي	03	503,370	503,770	4058,087	4057,763	
	المج	موع	38					

تحدُّد هذه المساحات في المخطط الملحق بأصل هذا القرار.

المادّة 3: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة السّعبيّة.

حرّر بالجزائر في 22 محرّم عام 1424 الموافق 25 مارس سنة 2003.

السعيد بركات

وزارة الصناعة

قرار مؤرِّخ في 29 شعبان عام 1424 الموافق 25 أكتوبر سنة 2003، يحدد تشكيلة لجنة تحكيم الجائزة الجزائرية للجودة لسنة 2003.

بموجب قرار مؤرّخ في 29 شعبان عام 1424 الموافق 25 أكتوبر سنة 2003 تحدد، تطبيقا لأحكام المادة 4 من المرسوم التنفيذيّ رقم 02 – 05 المؤرخ في 22 شوّال عام 1422 الموافق 6 يناير سنة 2002 والمتضمن إنشاء الجائزة الجزائرية للجودة، تشكيلة لجنة تحكيم الجائزة الجزائرية للجودة لسنة 2003، كما يأتى:

- السيد مراد مدلسي، رئيس جمعية ترقية الفعالية الاقتصادية والجودة في المؤسسة، رئيسا،
- السيد محمد شامي، المدير العام للغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة، عضوا،
- السيد عبد السلام سعدي، المدير العام للمعهد الوطنى للتجارة، عضوا،

- السيد مختار شهبوب، المدير العام للشركة الوطنية للسيارات الصناعية، عضوا،
- السيد عبد الكريم أشلي، مدير الجودة والاستهلاك في وزارة التجارة، عضوا،
- السيد محمد عيساوي، المدير العام للمعهد الجزائرى للتقييس، عضوا،
- السيد سمير بن محمد، المدير العام للمعهد الوطنى للإنتاجية والتنمية الصناعية، عضوا،
- السيد رمضان سكحال، رئيس إدارة شركة تسيير مساهمات الحبوب، عضوا،
- السيد ابراهيم بن عبد السلام، المدير العام للمعهد العالى للتسيير، عضوا،
- السيد امحمد راكد، المدير العام للمعهد العالي للتسيير والتخطيط، عضوا،
- مختار حيدر، مدير تحرير ليبرتي اقتصاد، عضوا،
- السيد رابح حسيني، المحرر الرئيسي للمصلحة الاقتصادية لوكالة الأنباء الجزائرية، عضوا.

إعلانات وبلاغات

بنك الجزائر

مـقـرّر رقم 03 - 03 مـؤرّخ في 21 شـوّال عـام 1424 الموافق 15 ديسمبر سنة 2003، يتضمّن اعتماد بنك.

إنّ محافظ بنك الجزائر،

- بمقتضى الأمر رقم 03 - 11 المؤرّخ في 27 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 26 غشت سنة 2003 والمتعلّق بالنقد والقرض، لا سيّما المواد 58، 62، 65، 66 إلى 75، 80، 81، 82، 83، 87 إلى 92، 49، 96، 99، 100، 103، 104، 114، 118، 114 منه،

- وبمقتضى المرسوم الرّئاسيّ المؤرّخ في 10 ربيع الأوّل عام 1422 الموافق 2 يونيو سنة 2001 والمتضمّن تعيين محافظ ونواب محافظ بنك الجزائر،

- وبناء على المقرر رقم 02 - 04 المؤرّخ في 23 سبتمبر سنة 2002 والمتضمّن ترخيص بتأسيس بنك "بنك الخليج - الجزائر - ش.أ"،

- وبناء على طلب الاعتماد المقدّم بتاريخ 3 أكتوبر سنة 2003 من قبل البنك "بنك الخليج -الجزائر - ش. أ"،

يقرّر ما يأتي:

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادتين 70 و92 من الأمر رقم 03 – 11 المؤرّخ في 27 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 26 غشت سنة 2003 والمذكور أعلاه، يتم اعتماد البنك " بنك الخليج – الجزائر – ش. أ" بصفة بنك .

يقع مقر البنك "بنك الخليج - الجزائر - ش.أ" بالجزائر العاصمة ب - 17 طريق ماكلي، سيدي مرزوق - الجزائر.

يخصص لهذا البنك رأس مال اجتماعي قدره مليار وستمائة مليون (1.600.000.000) دينار.

المادّة 2: يوضع البنك "بنك الخليج - الجزائر - ش. أ" تحت إشراف ومسؤولية السيدين:

- عبد الكريم الكباريتي، بصفته رئيس مجلس الإدارة.

- محمّد أمين بغدادي، بصفته مديرا عاما.

المادة 3: يمكن البنك " بنك الخليج – الجزائر – ش. أ" القيام بكل العمليات المعترف بها للبنوك بموجب المادة 70 من الأمر رقم 03 – 11 المؤرّخ في 27 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 26 غشت سنة 2003، والمذكور أعلاه.

المادة 4: يمكن أن يكون هذا الاعتماد موضوع سحب:

- بطلب من البنك أو تلقائيا وفقا للمادة 95 من الأمر رقم 03 - 11 المؤرّخ في 27 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 26 غشت سنة 2003 والمذكور أعلاه.

- للأسباب الواردة في المادة 114 من الأمر رقم 03- 11 المؤرِّخ في 27 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 26 غشت سنة 2003 والمذكور أعلاه.

المادة 5: يجب أن يبلغ بنك الجزائر بكل تخيير في أحد العناصر المكونة لملف طلب الاعتماد.

المادة 6: ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرّر بالجزائر في 21 شوّال عام 1424 الموافق 15 ديسمبر سنة 2003.

محمّد لكصاسي